

المحاضر الرسمية

الجمعية العامة



الدورة السادسة والسبعون

الجلسة العامة ٥٢

الخميس، ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢١، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد شهيد (ملديف)

والاجتماعي لعام ٢٠٢٢ وأن المجموعة أيدت ترشيح فنلندا لعضوية المجلس من أجل ملء مقعد المجموعة الذي أخلته النرويج.

ونتيجة لذلك، سيحدث شاغر واحد في المجلس، ويجب انتخاب عضو جديد لملء فترة عضوية النرويج غير المنتهية، التي تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢ وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٢.

ووفقاً للفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ٢٨٤٧، المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١، الصادر عن الدورة السادسة والعشرين، ومع مراعاة أن الشاغر سيحدث من بين دول أوروبا الغربية ودول أخرى، ينبغي انتخاب العضو الجديد من تلك المنطقة. وأود أن أبلغ الجمعية بأن المرشح الذي يحصل على أغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين والمصوتين وعلى أكبر عدد من الأصوات سيعلن انتخابه.

وإذا لم يحصل أي مرشح على أغلبية الثلثين، تجرى اقتراعات إضافية، على أن يقتصر التصويت على المرشحين اللذين حصلوا على

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٠.

البند ١١٥ من جدول الأعمال (تابع)

انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة الرئيسية

(ب) انتخاب أعضاء في المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تشرع الجمعية في إجراء انتخابات فرعية لانتخاب عضو واحد في المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وفقاً للمادة ١٤٠ من النظام الداخلي، لملء مقعد عضو واحد يتخلّى عن مقعده قبل نهاية فترة ولايته.

وفي هذا الصدد، أود أن أسترعي انتباه الأعضاء إلى الوثيقة A/76/573، التي تتضمن مذكرة شفوية مؤرخة ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢١ من البعثة الدائمة لألمانيا لدى الأمم المتحدة.

وفي المذكرة الشفوية، أبلغت البعثة الدائمة لألمانيا، بصفتها رئيس مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى لشهر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢١، بأن النرويج قد تخلت عن مقعدها في المجلس الاقتصادي

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص بالأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506, (verbatimrecords@un.org). وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (http://documents.un.org)



وثيقة ميسرة

الرجاء إعادة التدوير



21-39830 (A)



وينبغي ألا يكون هناك أكثر من مربع اختيار واحد أو اسم مكتوب بخط اليد لملء المقعد الشاغر، كما هو مبين في بطاقة الاقتراع. سيعتبر الاقتراع باطلا إذا تضمن أصواتا لأكثر من دولة عضو مؤهلة من مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى.

وبناء على ذلك، لا يمكن للأعضاء إلا أن يضعوا علامة في المربع المطبوع على ورقة الاقتراع أو أن يكتبوا اسما واحدا لدولة عضو مؤهلة من دول أوروبا الغربية ودول أخرى في الحيز متاح.

وإذا تضمنت بطاقة الاقتراع تصويتا لدولة عضو لا تنتمي إلى دول أوروبا الغربية ودول أخرى أو لدولة عضو ستظل عضوا في المجلس في العام المقبل، ستعتبر بطاقة الاقتراع باطلة. وأخيرا، إذا تضمنت بطاقة اقتراع أي تدوينة غير التصويت لصالح دولة عضو مؤهلة، سيتم تجاهل تلك التدوينات.

بدعوة من الرئيس، تولى فرز الأصوات ممثلو غيانا وفيت نام وموريشيوس وهنغاريا وهولندا واليابان. أجري تصويت بالاقتراع السري.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ١١٥ من جدول الأعمال.

البند ١١٦ من جدول الأعمال (تابع)

انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وانتخابات أخرى

(أ) انتخاب أعضاء في لجنة البرنامج والتنسيق

مذكرة من الأمين العام (A/76/364/Add.1)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): عملاً بمقرر الجمعية العامة ٤٥٠/٤٢ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧، وعند ترشيح المجلس الاقتصادي والاجتماعي لهم تقوم الجمعية بانتخاب أعضاء لجنة البرنامج والتنسيق.

أكبر عدد من الأصوات في الاقتراع السابق. واتساقا أيضا مع الممارسة المتبعة في الماضي، في حالة تعادل الأصوات، وعندما يصبح من الضروري تحديد المرشح للانتقال إلى الجولة التالية من الاقتراع المقيد، سيجرى اقتراع مقيد خاص يقتصر على المرشحين الذين حصلوا على عدد متساو من الأصوات.

وأود أن أبلغ الأعضاء أنه اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢، ستكون الدول التالية من بين دول أوروبا الغربية ودول أخرى ممثلة في المجلس الاقتصادي والاجتماعي: إسرائيل، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، الدانمرك، فرنسا، كندا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا، نيوزيلندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليونان. ولذلك ينبغي ألا تظهر أسماء تلك الدول الـ ١٢ في بطاقة الاقتراع.

وفقا للمادة ٩٢ من النظام الداخلي، نشرع الآن في إجراء اقتراع سري.

وقبل أن نبدأ عملية التصويت، أود أن أذكر الأعضاء بأنه عملا بالمادة ٨٨ من النظام الداخلي، لا يجوز لأي ممثل أن يقطع التصويت إلا لإثارة نقطة نظامية تتعلق بطريقة إجراء التصويت.

نبدأ الآن عملية التصويت. ويرجى من الأعضاء البقاء في مقاعدهم إلى أن يتم جمع كل بطاقات الاقتراع.

توزع الآن بطاقات الاقتراع ولن تعطى إلا للممثل الجالس خلف لوحة اسم البلد مباشرة.

وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٢٣/٧١ المؤرخ ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، طبع اسم الدولة الذي أرسل إلى الأمانة العامة على بطاقات الاقتراع. كما ترك في بطاقة الاقتراع سطر فارغ إضافي يقابل المقعد الشاغر المراد شغله، لإدراج اسم دولة أخرى، إذا كانت هناك رغبة في ذلك. وأرجو من الممثلين ألا يستخدموا سوى بطاقات الاقتراع التي وزعت. ويرجى من الأعضاء وضع علامة "X" في المربع المجاور للاسم المطبوع على بطاقة الاقتراع أو كتابة اسم دولة أخرى مؤهلة على السطر الفارغ. وإذا تم التأشير على المربع المجاور لاسم دولة ما، فلا يلزم تكرار اسم تلك الدولة في الخانة الخالية.

تبدأ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢١ وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٣، وانتخاب فرنسا عضواً في اللجنة لفترة عضوية تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢ وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٤.

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أهني الجمهورية الدومينيكية وفرنسا على انتخابهما للتو عضوين في لجنة البرنامج والتنسيق.

ونذكر الأعضاء بأنه لا يزال يتعين ملء مقعدين شاغرين لعضوين من دول أوروبا الغربية ودول أخرى: أحدهما لفترة عضوية تبدأ في تاريخ الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢١، والآخر لفترة تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢ وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٤.

وسيكون بوسع الجمعية العامة البت في تلك الشواغر بناء على ترشيح المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

بذلك نختم هذه المرحلة من نظرنا في البند الفرعي (أ) من البند ١١٦ من جدول الأعمال.

(ج) انتخاب أعضاء في اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): يذكر الأعضاء أنه وفقاً للفقرات ٤ (أ) إلى (هـ) من قرار الجمعية العامة ١٨٠/٦٠، المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، تتألف اللجنة التنظيمية مما يلي: سبعة أعضاء من مجلس الأمن، منهم أعضاء دائمون؛ وسبعة أعضاء من المجلس الاقتصادي والاجتماعي، يُنتخبون من المجموعات الإقليمية؛ وخمسة أعضاء من كبار المساهمين بالأنصبة المقررة في ميزانيات الأمم المتحدة وبالتبرعات المقدمة لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها، بما في ذلك صندوق دائم لبناء السلام؛ وخمسة من كبار المساهمين بالأفراد العسكريين وأفراد الشرطة المدنية في بعثات الأمم المتحدة، وسبعة أعضاء إضافيين تنتخبهم الجمعية العامة، مع إيلاء الاعتبار الواجب لتمثيل جميع المجموعات الإقليمية في التشكيل العام للجنة.

ويذكر الأعضاء أن الجمعية العامة انتخبت في جلستها العامة الثلاثين المعقودة في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢١، خمسة أعضاء في اللجنة لفترة عضوية مدتها ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢ وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٤.

معروض على الجمعية مذكرة من الأمين العام عمت في الوثيقة A/76/364/Add.1 تتضمن ترشيحات من المجلس الاقتصادي والاجتماعي للجمهورية الدومينيكية لانتخابها من قبل الجمعية العامة لملء شاغر معلق في لجنة البرنامج والتنسيق لفترة عضوية تبدأ من يوم الانتخاب وتنتهي في ٣١ كانون الأول/كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٣، وفرنسا لملء شاغر معلق في اللجنة لفترة عضوية مدتها ثلاث سنوات تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢ وتنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٤.

ووفقاً للمادة ٩٢ من النظام الداخلي، ينبغي إجراء جميع الانتخابات بالاقتراع السري. بيد أنني أود أن أشير إلى الفقرة ١٦ من مقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤، تنص على أنه يجوز الاستغناء عن ممارسة الاقتراع السري لانتخابات أعضاء الأجهزة الفرعية عندما يكون عدد المرشحين مطابقاً لعدد المقاعد التي يتعين شغلها، ينبغي أن تصبح ممارسة عادية، ما لم يطلب أحد الوفود تحديداً إجراء تصويت على انتخاب معين.

ونظراً لعدم وجود طلب من هذا القبيل، هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر الشروع في هذا الانتخاب على أساس الاستغناء عن الاقتراع السري؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): إن عدد الدول المرشحة من بين دول أمريكا اللاتينية والكاريبي وأوروبا الغربية ودول أخرى يساوي عدد المقاعد الواجب شغلها من كل مجموعة.

فهل لي إذاً أن أعتبر أن الجمعية ترغب في إعلان انتخاب الجمهورية الدومينيكية عضواً في لجنة البرنامج والتنسيق لفترة عضوية

المرشحين مساويا لعدد المقاعد الواجب شغلها، ما لم يطلب أحد الوفود بالتحديد إجراء التصويت في انتخاب بعينه.

ونظرا لعدم وجود طلب من هذا القبيل، هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر الشروع في هذا الانتخاب على ذلك الأساس؟
تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بما أن عدد المرشحين مساويا لعدد المقاعد الشاغرة، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر انتخاب بلغاريا والجمهورية الدومينيكية عضوين في اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام لفترة عضوية مدتها سنتان، تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أهنيئ بلغاريا والجمهورية الدومينيكية على انتخابهما عضوين في اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ج) من البند ١١٦ من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

عُلِّقَت الجلسة الساعة ١٠/٢٥ واستؤنفت الساعة ١٠/٣٠.

البند ١١٥ من جدول الأعمال (تابع)

انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة الرئيسية

(ب) انتخاب أعضاء في المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): نتيجة التصويت كما يلي:

الانتخابات الفرعية - دول أوروبا الغربية ودول أخرى (مقعد واحد)

عدد بطاقات الاقتراع: ١٨٥

عدد بطاقات الاقتراع الباطلة: ٠

وقد قررت الجمعية العامة أيضاً، وفقاً لنفس القرار، أن تحصل كل مجموعة من المجموعات الإقليمية الخمس على عدد من المقاعد لا يقل عن ثلاثة في التشكيل العام للجنة التنظيمية.

ويذكر الأعضاء أيضاً أن الجمعية انتخبت في دورتها الرابعة والسبعين بيرو وسلوفاكيا عضوين في اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام لفترة عضوية مدتها سنتان تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٠.

وبالتالي، سيتعين على الجمعية العامة شغل المقعدين اللذين ستخليهما بيرو وسلوفاكيا، اللتان تنتهي فترة عضويتهما ومدتها سنتان في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢١.

تشرع الجمعية الآن في انتخاب عضوين في اللجنة التنظيمية للجنة بناء السلام.

قررت الجمعية بموجب قرارها ٢٦١/٦٠، المؤرخ ٨ أيار/مايو ٢٠٠٦، أن يعمل أعضاء اللجنة التنظيمية لمدة سنتين قابلة للتجديد، حسب مقتضى الحال. ووفقاً لذلك، فإنه يجوز إعادة انتخاب بيرو وسلوفاكيا على الفور.

وفيما يتعلق بالترشيحات للمقعدين الشاغرين، أود أن أبلغ الأعضاء بأنه من بين دول أوروبا الشرقية، تم الإبلاغ عن مرشح واحد، هو بلغاريا. ومن بين دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، أبلغ عن مرشح واحد، هو الجمهورية الدومينيكية.

ويذكر الأعضاء أنه بموجب قرارها ٢٦١/٦٠، قررت الجمعية العامة أن يُطبق على انتخاب أعضاء اللجنة التنظيمية النظام الداخلي للجمعية والممارسة المتبعة فيها فيما يخص انتخاب أعضاء هيئاتها الفرعية. وتطبق على هذه الانتخابات المادتان ٩٢ و ٩٤. وبالتالي، سيجري الانتخاب بالاقتراع السري.

ومع ذلك، أود أيضاً أن أذكر بالفقرة ١٦ من مقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤، التي تقضي بأن تصبح القاعدة هي الاستغناء عن إجراء اقتراع سري لانتخابات أعضاء الهيئات الفرعية عندما يكون عدد

المنحدرين من أصل أفريقي؛ وتأخذ العضوية في الاعتبار تنوع المنحدرين من أصل أفريقي وتوزيعهم الجغرافي في العالم، بما يكفل التكافؤ بين الجنسين، فضلا عن مبادئ الشفافية والتمثيلية وتكافؤ الفرص لجميع المنحدرين من أصل أفريقي، وينبغي أن يعمل جميع الأعضاء بصفته الشخصية كخبراء مستقلين على قضايا المنحدرين من أصل أفريقي لمدة ثلاث سنوات مع إمكانية إعادة انتخابهم أو إعادة تعيينهم لفترة أخرى.

وبناء على ذلك، ذكرت في رسالتي المؤرخة ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢١ ما يلي:

”فيما يتعلق بالأعضاء الخمسة الذين ستنتخبهم الجمعية العامة، يرجى من الدول الأعضاء التكرم بتقديم مرشحين إلى الأمانة العامة [...] وعملا بالقرار المذكور، تأخذ العضوية في الاعتبار المنحدرين من أصل أفريقي وتوزيعهم الجغرافي في العالم، بما يكفل التكافؤ بين الجنسين، فضلا عن مبادئ الشفافية والتمثيلية وتكافؤ الفرص لجميع المنحدرين من أصل أفريقي“.

وتبدأ فترة العضوية الأولية التي مدتها ثلاث سنوات للأعضاء الخمسة الذين تنتخبهم الجمعية العامة في التاريخ الذي يعين فيه رئيس مجلس حقوق الإنسان خمسة أعضاء آخرين.

وأود أن أذكر بأن هذه هي المرة الأولى التي تنتخب فيها الجمعية العامة الأعضاء الخمسة في المنتدى الدائم، على النحو المأذون به في القرار ٣١٤/٧٥.

وسيجري الانتخاب وفقا لأحكام النظام الداخلي للجمعية العامة. وفي هذا الصدد، تطبق المادتان ٩٢ و ٩٤.

وبما أن عدد المرشحين الذين أبلغت بهم الأمانة العامة يفوق عدد المقاعد التي يتعين على الجمعية العامة انتخاب من يشغلها، فإن الجمعية ستشرع في الانتخاب بالاقتراع السري، وفقا للمادة ٩٢ من النظام الداخلي.

١٨٥ عدد البطاقات الصحيحة:

٥ الممتنعون عن التصويت:

١٨٠ عدد الأعضاء الحاضرين والمصوتين:

١٢٠ أغلبية الثلثين المطلوبة:

عدد الأصوات التي تم الحصول عليها:

١٧٩ فنلندا

١ ليختشتاين

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بعد حصول فنلندا على أغلبية الثلثين المطلوبة، انتخبت عضوا في المجلس الاقتصادي والاجتماعي لفترة عضوية تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢ وتنتهي في ٣١ كانون الأول/كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٢.

أهنئ فنلندا على انتخابها عضوا في المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند

الفرعي (ب) من البند ١١٥ من جدول الأعمال.

البند ١١٦ من جدول الأعمال (تابع)

انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وانتخابات أخرى

(ز) انتخاب أعضاء المنتدى الدائم المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): وفقا لقرار الجمعية العامة ٣١٤/٧٥،

المؤرخ ٢ آب/أغسطس ٢٠٢١،

”يتكوّن المنتدى الدائم من ١٠ أعضاء: ٥ أعضاء تعينهم

الحكومات، على أساس التوزيع الجغرافي العادل، وتنتخبهم الجمعية العامة و ٥ أعضاء يعيّنهم رئيس مجلس حقوق الإنسان عقب مشاورات يجريها مع المكتب ومع المجموعات الإقليمية من خلال منسقيها، وعلى أساس مشاورات واسعة مع منظمات

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): قبل أن نبدأ عملية التصويت، أود أن أذكر الأعضاء بأنه عملاً بالمادة ٨٨ من النظام الداخلي، لا يجوز لأي ممثل أن يقطع التصويت إلا لإثارة نقطة نظام تتعلق بطريقة إجراء التصويت.

نبدأ الآن عملية التصويت. ويرجى من الأعضاء البقاء في مقاعدهم إلى حين الانتهاء من جمع كل بطاقات الاقتراع.

ستوزع الآن بطاقات الاقتراع. ولن تُعطى بطاقات الاقتراع إلا للممثل الجالس مباشرة خلف اللوحة التي تحمل اسم البلد. وإذا تضمنت بطاقة الاقتراع أي ملاحظة بخلاف التصويت لصالح المرشحين المؤهلين، سيتم تجاهل تلك الملاحظات. وإذا ارتكب خطأ في ملء ورقة الاقتراع، ينبغي للوفود أن تطلب ورقة اقتراع جديدة من الأمانة العامة من أمام قاعة الجمعية العامة.

بدعوة من الرئيس، تولى فرز الأصوات ممثلو غيانا وفيت نام وموريشيوس وهنغاريا وهولندا واليابان.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (ز) من البند ١١٦ من جدول الأعمال.

البند ١٥ من جدول الأعمال (تابع)

التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما

مشروع القرار (A/76/L.28)

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/76/L.28.

أعطي الكلمة الآن لممثل فيرغيزستان لعرض مشروع القرار A/76/L.28.

وسيتلقى كل وفد ورقة اقتراع واحدة للمقاعد الخمسة التي يتعين شغلها. وعملاً بقرار الجمعية العامة ٣٢٣/٧١، المؤرخ ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، طُبِعَ في بطاقة الاقتراع أسماء المرشحين الذين أُبلِغَت بهم الأمانة العامة قبل ٤٨ ساعة على الأقل من الانتخابات اليوم.

ويرجى من الممثلين ألا يستخدموا سوى بطاقة الاقتراع التي ستوزع في قاعة الجمعية العامة وأن يضعوا علامة "X" في المربعات المجاورة لأسماء أي خمسة مرشحين يرغبون في التصويت لهم.

ولا يجوز للممثلين أن يصوتوا إلا للمرشحين الذين تظهر أسماؤهم في بطاقات الاقتراع، ولما لا يزيد عن عدد المقاعد التي يتعين على الجمعية العامة شغلها، أي خمسة مقاعد. وستعتبر بطاقة الاقتراع التي تتضمن أكثر من ذلك العدد من الأصوات باطلة.

وإذا لم تملأ جميع المقاعد الخمسة في الاقتراع الأول؛ وفقاً للمادة ٩٤ من النظام الداخلي، ستجرى اقتراعات إضافية لشغل المناصب المتبقية، مع اقتصار كل اقتراع على عدد من المرشحين الذين حصلوا على أكبر عدد من الأصوات في الاقتراع الذي سبقه لا يزيد على ضعف المناصب المتبقية.

ووفقاً للممارسة المتبعة في الجمعية العامة، إذا حصل أكثر من العدد المطلوب من المرشحين على أصوات أغلبية الأعضاء الحاضرين والمصوتين في الاقتراع نفسه، سيُعتبر المرشحون الذين حصلوا على أكبر عدد من الأصوات فوق الأغلبية المطلوبة فائزين في الانتخابات، وصولاً إلى عدد المقاعد المطلوب شغلها.

واتساقاً أيضاً مع الممارسة السابقة، إذا أصبح ضرورياً - بسبب تساوي عدد الأصوات - تحديد مرشح واحد أو أكثر ليجري انتخابهم أو لتصعيدهم إلى الجولة التالية من الاقتراع المقيد، يُجرى اقتراع مقيد خاص يقتصر على المرشحين الذين حصلوا على عدد متساو من الأصوات.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة توافق على المضي قدماً على هذا النحو؟

ونظرا لأهمية تعزيز جدول أعمال الجبال، ومع الأخذ في الاعتبار مرور ٢٠ عاما على إعلان السنة الدولية للجبال، في عام ٢٠٠٢، ومؤتمر قمة بيشيك العالمية للجبال، واعتماد إعلان بيشيك، قدمت قيرغيزستان مشروع القرار هذا لكي تنظر فيه الجمعية العامة.

إن إعلان السنة الدولية للتنمية المستدامة للجبال لا يقر بضرورة الحفاظ على النظام العالمي لدعم الحياة، الذي لا غنى عنه إطلاقا لبقاء النظام الإيكولوجي العالمي، فحسب ولكنه يوفر أيضا أساسا سليما لمزيد من العمل الموضوعي بشأن تنمية الجبال، وبذلك يكتسي أهمية عالمية حقيقية لمستقبل البشرية.

ولذلك يدعو مشروع القرار جميع الدول الأعضاء، ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى، وأصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة، إلى الاحتفال بالسنة الدولية، حسب الاقتضاء، بغية زيادة الوعي بأهمية التنمية المستدامة للجبال.

وسيمكننا مشروع القرار من تعزيز التعاون الدولي في مجال الجبال، وخاصة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، وزيادة الوعي العام من خلال طائفة واسعة من الأنشطة، وتكثيف تبادل المعلومات والخبرات.

ولن يتم التغلب على العقبات الهائلة التي تواجه التنمية المستدامة للجبال في القرن الحادي والعشرين ما لم يتم صناع السياسات الوطنية والمجتمعات المحلية والمنظمات الدولية بالإقرار بهذه المشاكل ومعالجتها.

وفي هذا السياق، تعترم قيرغيزستان، إلى جانب شركائها وأصدقائها، القيام بدور نشط في تنفيذ هذه المبادرة. وعلى وجه الخصوص، سنقوم مع أعضاء مجموعة أصدقاء البلدان الجبلية بعرض مشروع الوثيقة المعنونة "فترة السنوات الخمس من الإجراءات المتعلقة بالمناطق الجبلية النامية"، التي ستصدر في العام المقبل. ونعتقد أن جميع الدول الـ ٢٧ الأعضاء في مجموعة الأصدقاء ستدعم تلك المبادرة أيضا.

السيد أوتيباييف (قيرغيزستان) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني في البداية أن أعرض، بالنيابة عن قيرغيزستان، مشروع القرار A/76/L.28، المعنون "السنة الدولية للتنمية المستدامة للجبال، ٢٠٢٢"، في إطار البند ١٥ من جدول الأعمال. ويسرني أيضا أن أبلغ الجمعية بأنه منذ تقديم مشروع القرار انضمت أكثر من ٨٠ دولة عضوا إلى مقدمي مشروع القرار؛ وندعو الذين لم ينضموا إلينا بعد إلى أن يفعلوا ذلك اليوم.

لقد طرح رئيس قيرغيزستان، فخامة السيد صدر جاباروف، مبادرة إعلان العام المقبل سنة دولية للتنمية المستدامة للجبال خلال بيانه الذي أدلى به أثناء الدورة السادسة والسبعين للجمعية العامة، في أيلول/سبتمبر (انظر A/76/PV.3).

الجبال هي موطن لأنواع فريدة من النباتات والحيوانات. فهي موطن لأنهار جليدية، وهي مصدر للمياه، مما يعني أنها مصدر الحياة للعديد من البلدان وللبلايين البشر. يعيش اليوم أكثر من بليون نسمة في بلدان جبلية، في حين أن أكثر من نصف سكان الكوكب يحصلون على الماء والغذاء والطاقة الصديقة للبيئة بفضل الجبال.

بيد أن البلدان الجبلية تعاني حاليا من الاحترار العالمي. هذه المناطق تشكل أنواعا فريدة من النظم الإيكولوجية وتواجه مشاكل محددة بسبب تغير المناخ.

ولذلك فإن التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من حدته، فضلا عن التنمية المستدامة، في تلك البلدان تتطلب تنفيذ مجموعة خاصة من التدابير التي تلبي احتياجاتها. وقد واجهت المناطق الجبلية بالفعل تراجعاً للأنهار الجليدية، وحالات طوارئ متكررة، وتدميرا للنظم الإيكولوجية، مما زاد من التهديد الذي تتعرض له الصحة العامة.

علاوة على ذلك، الانكماش الاقتصادي العالمي، وجائحة مرض فيروس كورونا، والزيادة السريعة في أسعار الغذاء قد أدت إلى زيادة مفاجئة في عدد الأشخاص الذين يعانون من الجوع وسوء التغذية، وسكان المناطق الجبلية هم في أوضاع شديدة الهشاشة. وتحتاج تلك المشاكل إلى اهتمام عاجل وجهود متضافرة لحلها.

كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رومانيا، سانت لوسيا، سنغافورة، سلوفينيا، جنوب السودان، إسبانيا، السودان، السويد، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونغ، تركمانستان، أوغندا، الولايات المتحدة.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار

A/76/L.28؟

اعتمد مشروع القرار A/76/L.28 (القرار ١٢٩/٧٦).

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت

هذه المرحلة من نظرها في البند ١٥ من جدول الأعمال.

سأعلق الجلسة الآن لمدة ١٥ دقيقة ريثما يتم فرز الأصوات

لانتخاب الأعضاء الخمسة للمنتدى الدائم المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي.

عُلِّقَت الجلسة الساعة ١٠/٥٥ واستؤنفت الساعة ١١/٢٠.

البند ١١٦ من جدول الأعمال (تابع)

انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وانتخابات أخرى

(ز) انتخاب أعضاء المنتدى الدائم المعني بالمنحدرين من أصل

أفريقي

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): نتيجة التصويت كما يلي:

١٨٩ عدد بطاقات الاقتراع:

٠ عدد بطاقات الاقتراع الباطلة:

١٨٩ عدد البطاقات الصحيحة:

١ الممتنعون:

١٨٨ عدد الأعضاء الحاضرين والمصوتين:

٩٥ أغلبية الثلثين المطلوبة:

عدد الأصوات التي حصل عليها كل من:

وفي الختام، أغتتم هذه الفرصة لأعرب عن امتناني لجميع الدول الأعضاء التي شاركت في المشاورات غير الرسمية وأيدت مبادرتنا، كما أشكرها على ما أبدته من مرونة. وفي الوقت نفسه، حاولت البعثة الدائمة لفيرغيزستان أن تتحلى بالصراحة والشفافية خلال المناقشات بشأن مشروع القرار.

ونعرب أيضا عن تقديرنا الخاص لما أبدته الوفود من التزام

راسخ ببرنامج عمل الجبال منذ البداية فضلا عن مشاركتها في تقديم مشروع القرار.

ويبحث المجتمع الدولي، من خلال دعم مشروع القرار هذا، برسالة واضحة إلى من يعيشون في المناطق الجبلية ويحتاجون إلى اهتمام خاص لكفالة عدم ترك أحد خلف الركب.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): نشرع الآن في النظر في مشروع

القرار A/76/L.28.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/75/L.28 المعنون "السنة

الدولية للتنمية المستدامة للجبال".

أعطي الكلمة لممثل الأمانة العامة.

السيد ناكانو (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم

بالإنكليزية): أود أن أعلن أنه منذ تقديم مشروع القرار، وبالإضافة

إلى الوفود الواردة أسماؤها في الوثيقة A/76/L.28، انضمت البلدان

التالية أيضا إلى مقدمي مشروع القرار: أفغانستان، ألبانيا، الجزائر،

أندورا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، النمسا، بنغلاديش، بيلاروس،

بوتان، بوتسوانا، البرازيل، الكامبيون، كندا، تشاد، شيلي، الصين،

كولومبيا، جزر القمر، كوستاريكا، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا

الشعبية الديمقراطية، الجمهورية الدومينيكية، فرنسا، جورجيا، اليونان،

غواتيمالا، غينيا، هايتي، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران

الإسلامية، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، كازاخستان، كينيا، جمهورية لاو

الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليختنشتاين، مدغشقر، ملديف، منغوليا،

المغرب، النرويج، بالاو، بابوا غينيا الجديدة، بنما، بولندا، جمهورية

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بعد الحصول على أكبر عدد من الأصوات والأغلبية المطلوبة، انتخب إيبسي كامبل بار (كوستاريكا)، وجون سومير (سانت لوسيا)، وجوستن هانسفورد (الولايات المتحدة الأمريكية)، ومارتن كيماي (كينيا)، ومنى عمر (مصر) أعضاء في المنتدى الدائم للمنحدرين من أصل أفريقي لفترة عضوية مدتها ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ تعيين رئيس مجلس حقوق الإنسان لخمسة أعضاء آخرين. وأهنتهم على انتخابهم أعضاء في المنتدى الدائم للمنحدرين من أصل أفريقي.	١٤٩	مارتن كيماي (كينيا)
	١٣٨	جوستن هانسفورد (الولايات المتحدة الأمريكية)
	١٢٨	جون سومير (سانت لوسيا)
	١٢٣	منى عمر (مصر)
	١١٣	إيبسي كامبل بار (كوستاريكا)
	١١١	مانزي تشيلابالو كاربو (توغو)
بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (ز) من البند ١١٦ من جدول الأعمال.	٧٩	أليكسي أفتونوموف (الاتحاد الروسي)
	٤٣	لويزا ليونور أورتيث (إكوادور)

رفعت الجلسة الساعة ١١/٢٥.